[247] إلى قوله " مع القوم الظالمين " (1). سر: من كتاب ابن قولويه عن عبد الاعلى مثله (2). 10 - لى: في مناهي النبي صلى ا عليه واله أنه نهى عن الغيبة والاستماع إليها، وقال صلى ا عليه وآله: من اغتاب امرءا مسلما بطل صومه، ونقض وضوؤه، وجاء يوم القيامة تفوح منه رائحة أنتن من الجيفة يتأذى به أهل الموقف، فان مات قبل أن يتوب مات مستحلا لما حرم ا، وقال صلى ا عليه واله: من كظم غيظا وهو قادر على إنفاذه وحلم عنه، أعطاه ا أجر شهيد، ألا ومن تطول على أخيه في غيبة سمعها فيه في مجلس (فردها عنه) رد ا منه ألف باب من السوء في الدنيا والاخرة فان هو لم يردها وهو قادر على ردها كان عليه كوزر من اغتابه سبعين مرة (3). 11 - لى: السناني، عن الاسدي، عن النخعي، عن النوفلي، عن محمد بن سنان، عن المفضل، عن ابن ظبيان، عن الصادق عليه السلام قال: قال رسول ا صلى ا عليه واله: أحق الناس بالذنب السفيه المغتاب، وأذل الناس من أهان الناس، وقال عليه السلام: أقل الناس حرمة الفاسق (4). مع: ابن الوليد، عن الصفار، عن أيوب بن نوح، عن ابن أبي عمير، عن ابن عميرة، عن الثمالي، عن الصادق عليه السلام مثله (5). 12 - لى: أبي، عن علي بن محمد بن قتيبة، عن حمدان بن سليمان، عن نوح بن شعيب، عن محمد بن إسماعيل، عن صالح، عن علقمة قال: قال الصادق عليه السلام - وقد قلت له: يا ابن رسول ا أخبرني عمن تقبل شهادته، ومن لا تقبل، فقال: يا علقمة كل من كان على فطرة الاسلام جازت شهادته، قال: فقلت له: تقبل شهادة مقترف للذنوب ؟ فقال: يا علقمة لو لم تقبل شهادة المقترفين للذنوب لما قبلت إلا شهادات الانبياء والاوصياء صلوات ا عليهم، لانهم هم

_____ (1) تفسير القمى 192. (2) كتاب السرائر ص 490. (3) أمالى الصدوق ص 253. (4) أمالى الصدوق ص 14. (5) معاني الاخبار ص 195. (*)

_____